ويج بالتجويز ٧

١٢

هذه رسالة كثيرة الوقوع وهي ما يقع من بعض العوام على وجه الغلط وتحريف الكلام من ابدالهم لفظ التز

١٣٥

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين
قال شيخنا ومولانا شيخ الاسلام ومفتي الانام الشيخ محمد بن مولانا وسيدنا القاضي عبد الله التمرتاشي الحنفي نفع الله بهما في الدنيا والاخرة امين حمدًا لمولانا على ما منح من التوفيق وشكرًا له اذ جعلنا ممن انتظم في سلك من اقتدى بايمة التحقيق وصلاة وسلامًا على سيدنا محمد خاتم الانبيا وخاتم الاسخيا وعلى اله واصحابه الكرام والايمة الفخام على الدوام اما بعد فقد كثر الاستفتا عن مسيلة كثيرة الوقوع وهي ما يقع من بعض العوام على وجه الغلط وتحريف الكلام من ابدالهم لفظ التزويج بالتجويز فيقولون جوزتك بتقديم الجيم بدل زوجتك بتقديم الزاي فهل ينعقد النكاح باللفظ المزبور ام لا واذا لم ينعقد النكاح باللفظ المزبور هل يثبت به شبهة في المحل حتى لا يجب الحد بالوطي ام لا واذا لم يجب الحد هل يجب مهر المثل او المسمى لو كان هناك مسمى ام لا فاقول وبالله العصمة الذي نعتمده في هذه المسالة عدم انعقادها باللفظ المزبور وبه كان يفتي شيخنا العلامة المحقق زين بن نجيم المصري الحنفي وبعض معاصريه من العلما ووجهه ما يستفاد من كلام علمايتنا الحنفية في كتبهم المعتمدة منطوقًا ومفهومًا ففي الكنز للفاضل النسفي وانما يصح بلفظ النكاح والتزويج وما وضع لتمليك العين في الحال قال شارحه العلامة الزيلعي اي لا يصح النكاح الا بهذه الالفاظ انتهى لا شك في افادة انما الحصر عند المحققين من الفضلا ومفهومه حجة عندنا في الروايات كما صرح به المحققون من علما الاصول في كتبهم المعتمدة وفي عبارة بعضهم اذ النكاح لا ينعقد الا بلفظ الانكاح والتزويج وما وضع لتمليك العين في الحال ولا شك في افادة كلمة الا القصر كما هو مسطور في محله وفي كلام بعض اصحابنا التصريح بعدم انعقاده بغير التزويج والانكاح وما وضع لتمليك العين في الحال فقد ثبت بمفهوم كلام اصحابنا وبمنطوقه ان النكاح لا ينعقد الا بما ذكر من الالفاظ وانما بقي الكلام في لفظ التجويز من حيث انه هل بينه وبين ملك المتعة اتصال حتى يصح استعارته له كما استعير لفظ الهبة والبيع له ام لا والظاهر انه لا اتصال بينهما لان التجويز اما بمعنى جوز الفقيه كذا اذا قال بحله وجوازه واما بمعنى جوزته اي جعلته جايزًا بمعنى الموز وليس واحد من هذين المعنيين يصح علاقة للاستعارة والعلاقة وهي جعل الاتصال

المكتبة العمرية
اهداء احمد الحمد العمري واولاده

Copyright King Saud University
1957

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)